



المحترمين

السادة/مشتركي الغرفة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
 تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف  
 السعودية رقم(ش.غ/٢٣٤٣٦) وتاريخ (٢٣/٦/٣٤٣٦)، والمشار فيه إلى خطاب وزارة  
 التجارة والصناعة رقم(٦٨٩٠٨) وتاريخ (١٢/٦/٣٤٣٦) والذي يفيد بصدور قرار مجلس  
 الوزراء رقم(٤٦) وتاريخ(١٦/٦/٣٤٣٦) القاضي بإضافة مادة جديدة إلى نظام خدمة  
 حجاج الداخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم(٥٨) وتاريخ(٢٨/٦/٣٤٣٦) تنصي بأنه  
 يجوز تضمين القرار الصادر بالعقوبة النص على نشره على نفقة المخالف في إحدى  
 الصحف المحلية بعد اكتسابه الصفة النهائية، بمضي المدة المقررة نظاماً أو بتائيده  
 من المحكمة المختصة.

للعلم والإحاطة

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل

أ.م ش/ع ص ص